
جمعية عزم لدعم مرضى التصلب المتعدد

لائحة إجراءات المراجعة الداخلية





AAZM

جمعية عزم لدعم
مرضى التصلب المتعدد
AAZM MS Society

الفهرس

- المقدمة
- المادة الأولى: التعريفات
- المراجعة الداخلية
- الوحدة
- المراجع الداخلي
- موظفو الوحدة
- أنظمة الرقابة الداخلية
- المادة الثانية: الهدف
- المادة الثالثة: التعيين والمؤهلات
- ٣,١ معايير التعيين
- ٣,٢ التقييم المستمر للأداء
- ٣,٣ إجراءات الاستقالات والتقاعد والغياب الطويل
- المادة الرابعة: خطة المراجعة والتدريب
- ٤,١ خطة المراجعة السنوية
- ٤,٢ تحديث الخطة
- ٤,٣ خطة التدريب والدورات
- ٤,٤ قياس فعالية التدريب
- المادة الخامسة: اختصاصات الوحدة
- ٥,١ مراجعة العمليات المالية والإدارية
- ٥,٢ مراجعة العقود والتقارير
- ٥,٣ المراجعة المفاجئة والطارئة
- المادة السادسة: التقارير والمتابعة
- ٦,١ صياغة التقارير الدورية
- ٦,٢ متابعة تنفيذ التوصيات
- ٦,٣ التعامل مع المخالفات الكبيرة
- المادة السابعة: العلاقة بالجهات الخارجية
- ٧,١ التنسيق مع المراجع الخارجي والمراقب المالي
- ٧,٢ مستوى السرية والصلاحيات
- ٧,٣ تبادل البيانات وحماية المعلومات
- المادة الثامنة: الاستقلال والحياد
- ٨,١ ضمان استقلال الوحدة
- ٨,٢ تقييم دوري لنزاهة الوحدة
- ١٠. المادة التاسعة: سرية المعلومات
- ٩,١ البروتوكولات التقنية
- ٩,٢ حفظ المستندات
- ٩,٣ مدة الحفظ وإجراءات الحماية
- ١١. المادة العاشرة: إجراءات المراجعة
- ١٠,١ خطوات العمل والتوثيق
- ١٠,٢ نماذج المراجعة
- ١٠,٣ التعامل مع النتائج الخاطئة أو البيانات غير الصحيحة
- ١٢. المادة الحادية عشرة: تطبيق اللوائح
- ١١,١ خطة التطبيق
- ١١,٢ التوعية والتدريب على اللائحة
- ١٣. الملحق والنماذج
- ١٣,١ نموذج خطة المراجعة السنوية
- ١٣,٢ نموذج تقرير المراجعة
- ١٣,٣ نموذج متابعة توصيات المراجعة
- ١٤. الخلاصة



المقدمة

انطلاقاً من حرص جمعية عزم على تطبيق الرقابة الداخلية بشكل فعال، تهدف هذه اللائحة إلى وضع إطار منظم للمراجعة الداخلية يشمل التعريفات، التعيين، خطة المراجعة والتدريب، اختصاصات الوحدة، التقارير والمتابعة، العلاقة بالجهات الخارجية، الاستقلال، السرية، وإجراءات المراجعة. كما تحدد اللائحة خطة التطبيق لضمان الالتزام الكامل بالقوانين والسياسات المعتمدة داخل الجمعية.

المادة الأولى: التعريفات

١,١ المراجعة الداخلية

النظام المنظم لفحص العمليات والأنشطة المالية والإدارية للجمعية لضمان الالتزام بالقوانين والسياسات.

١,٢ الوحدة

الوحدة أو القسم المكلف بتنفيذ مهام المراجعة الداخلية.

١,٣ المراجع الداخلي

الموظف المختص بتنفيذ المراجعات والإشراف على نتائجها.

١,٤ موظفو الوحدة

جميع الأفراد العاملين تحت إشراف المراجع الداخلي.

١,٥ أنظمة الرقابة الداخلية



الإجراءات والسياسات والآليات المتبعة لضمان دقة وسلامة العمليات المالية والإدارية.

المادة الثانية: الهدف

تهدف اللائحة إلى:

- تنظيم عمل وحدة المراجعة الداخلية.
- ضمان الرقابة الفعالة على العمليات المالية والإدارية.
- تقييم المخاطر بشكل دوري.
- متابعة الالتزام بالسياسات واللوائح.
- تقديم توصيات مناسبة لمجلس الإدارة.

المادة الثالثة: التعيين والمؤهلات

٣,١ معايير التعيين

- المؤهلات العلمية والخبرة العملية المطلوبة للمراجع الداخلي.
- وضع معايير دقيقة لاختيار الموظفين داخل الوحدة.

٣,٢ التقييم المستمر للأداء

- آلية تقييم الكفاءة والأداء بشكل دوري لضمان استمرارية الجودة.

٣,٣ إجراءات الاستقالات والتقاعد والغياب الطويل

- وضع خطة واضحة للتعامل مع استقالات أو تقاعد أو غياب طويل للموظفين، لضمان استمرارية العمل داخل الوحدة.



المادة الرابعة: خطة المراجعة والتدريب

- ٤,١ خطة المراجعة السنوية
- إعداد خطة مراجعة سنوية تشمل جميع الأنشطة المالية والإدارية، مع تحديد الأولويات.

- ٤,٢ تحديث الخطة
- مراجعة الخطة عند تغيير القوانين أو سياسات الجمعية.

- ٤,٣ خطة التدريب والدورات
- تنظيم برامج تدريبية دورية للموظفين داخل الوحدة لضمان رفع كفاءتهم.

- ٤,٤ قياس فعالية التدريب
- استخدام مؤشرات أداء واضحة لقياس أثر التدريب على جودة المراجعات.

المادة الخامسة: اختصاصات الوحدة

- ٥,١ مراجعة العمليات المالية والإدارية
- مراجعة جميع العمليات للتأكد من الالتزام باللوائح والسياسات.

- ٥,٢ مراجعة العقود والتقارير
- التأكد من صحة العقود والتقارير المالية والإدارية.

- ٥,٣ المراجعة المفاجئة والطارئة
- إجراء مراجعات مفاجئة لضمان تغطية المخاطر الحرجة دون إخطار مسبق.



المادة السادسة: التقارير والمتابعة

- ٦,١ صياغة التقارير الدورية
 - تحديد محتوى وصياغة التقارير التي تُرفع لمجلس الإدارة.
- ٦,٢ متابعة تنفيذ التوصيات
 - وضع آلية متابعة دقيقة لتنفيذ توصيات الوحدة.
- ٦,٣ التعامل مع المخالفات الكبيرة
 - إجراءات خاصة للتعامل مع جرائم الاختلاس أو المخالفات الكبيرة.

المادة السابعة: العلاقة بالجهات الخارجية

- ٧,١ التنسيق مع المراجع الخارجي والمراقب المالي
 - تحديد مستوى التعاون والصلاحيات المتاحة.
- ٧,٢ مستوى السرية والصلاحيات
 - وضع حدود واضحة لحماية المعلومات والبيانات.
- ٧,٣ تبادل البيانات وحماية المعلومات
 - الالتزام بالإجراءات الأمنية أثناء تبادل البيانات مع الجهات الخارجية.

المادة الثامنة: الاستقلال والحياد

- ٨,١ ضمان استقلال الوحدة
 - منع التدخلات الإدارية والتنفيذية في أعمال الوحدة.
- ٨,٢ تقييم دوري لنزاهة الوحدة
 - تقييم الاستقلال والحياد بشكل دوري بواسطة طرف ثالث مستقل.



المادة التاسعة: سرية المعلومات

- ٩,١ البروتوكولات التقنية
 - استخدام أنظمة حماية وتشفير المعلومات.
- ٩,٢ حفظ المستندات
 - تحديد آلية حفظ المستندات الورقية والإلكترونية.
- ٩,٣ مدة الحفظ وإجراءات الحماية
 - الالتزام بالفترة الزمنية المحددة لكل نوع من المستندات مع إجراءات الحماية اللازمة.

المادة العاشرة: إجراءات المراجعة

- ١٠,١ خطوات العمل والتوثيق
 - تحديد خطوات المراجعة من البداية للنهاية مع توثيق كل مرحلة.
- ١٠,٢ نماذج المراجعة
 - استخدام نماذج محددة لتسهيل العمل وضمان توحيد الإجراءات.
- ١٠,٣ التعامل مع النتائج الخاطئة أو البيانات غير الصحيحة
 - وضع آلية تصحيحية قبل اعتماد التقارير النهائية.

المادة الحادية عشرة: تطبيق اللوائح

- ١١,١ خطة التطبيق
 - تدخل اللائحة حيز التنفيذ بعد ٩٠ يوماً من تاريخ اعتمادها.
- ١١,٢ التوعية والتدريب على اللائحة
 - تنظيم برامج تدريبية لجميع الموظفين واللجان لضمان التطبيق السليم.



الملاحق والنماذج

١٣,١ نموذج خطة المراجعة السنوية
• يوضح الأنشطة المخطط مراجعتها، مواعيدها، وأولويات المراجعة.

١٣,٢ نموذج تقرير المراجعة
• يشمل البيانات المالية والإدارية، النتائج، والتوصيات.

١٣,٣ نموذج متابعة توصيات المراجعة
• جدول متابعة تنفيذ التوصيات والملاحظات، مع تحديد المسؤولين والمواعيد النهائية.

الخلاصة

تهدف اللائحة إلى وضع إطار عملي ومنظم للمراجعة الداخلية يشمل:

- التعريفات الأساسية.
- التعيين والمؤهلات ومعايير الأداء.
- خطة المراجعة والتدريب.
- اختصاصات الوحدة وصلاحياتها.
- التقارير والمتابعة.
- العلاقة بالجهات الخارجية.
- ضمان الاستقلال والحياد.
- سرية المعلومات وحمايتها.
- إجراءات المراجعة وخطة التطبيق.

وذلك لضمان الرقابة الفعالة على أنشطة الجمعية والتزامها بالقوانين والسياسات المعتمدة.

اعتماد مجلس الإدارة .

[٢٠,١] اعتمدت هذه اللائحة من قبل مجلس إدارة جمعية عزم لدعم مرضى التصلب المتعدد

[٢٠,٢] رقم محضر الاعتماد: ١ [٢٠,٣] تاريخ الاعتماد: ٢٠٢٥/١/١٤ م

